**عنوان المحاضرة : كيفية توزيع الراتب التقاعدي:**

1-إذا كان الخلف المستحقون هم فقط احد الزوجين والاوراد فيوزع عليهم الراتب التقاعدي بالتساوي، وترد عليهم بالتساوي حصة من ينتهي استحقاقه منهم بشرط أن لا تزيد حصة كل منهم على 60% من الراتب التقاعدي الاصلي.

2-إذا كان المستحقون هم الاب والام والاخوة والاخوات فيوزع عليهم الراتب بالتساوي وكذلك ترد عليهم بالتساوي حصة من ينتهي استحقاقه منهم بشرط أن لا تزيد حصة كل منهم على 40% من الراتب التقاعدي الاصلي.

3-إذا كان الخلف هم خليط من أحد الزوجين والاولاد من جهة ومن الاب والام والاخوة والاخوات من جهة ثانية، فيوزع الثلثان من الراتب التقاعدي الاصلي على افراد الفئة الأولى والثلث الآخر على أفراد الفئة الثانية. ويرد نصيب من ينتهي استحقاقه من افراد الفئتين على أفراد الفئة الأولى بشرط ان لا يزيد نصيب كل منهم على 60% من الراتب التقاعدي الاصلي، وترد الزيادة على افراد الفئة الثانية.

ازدواجية استحقاق الراتب التقاعدي:

لا يجوز حسب احكام هذا القانون :

ا – الجمع بين راتبين تقاعديين كاملين، او راتب تقاعدي كامل وراتب تقاعدي جزئي من اي نوع كان، سواء كان الراتب ناشئا عن احد فروع الضمان في هذا القانون، او عن قوانين التقاعد الاخرى في الدولة. وعندما تتوفر في العامل المضمون شروط الاستحقاق في اكثر من راتب تقاعدي، يمنح الراتب التقاعدي الافضل فقط.

ب – الجمع بين اي راتب تقاعدي كامل من المؤسسة، وبين تعويض مكافاة الخدمة من المؤسسة، الا فيما يرد به نص خاص في القانون.

جـ - بيع الراتب او استبداله او التنازل عنه للغير. ويقع باطلا كل تصرف من هذا النوع، او من نوع مماثل.

**مكافأة نهاية الخدمة:**

اذا انتهت خدمة العامل المضمون ولم يمنح راتباً تقاعدياً بسبب عدم توفر شروط الاستحقاق أو بسبب استحقاقه لراتب تقاعدي كامل من غير دائرة الضمان يمنح تعويضاً نقدياً اجمالياً دفعة واحدة (مكافأة نهاية الخدمة) يحسب على أساس متوسط اجره الشهري مضروباً بعدد سنوات خدمته ويحسب له كسر السنة، سنة كاملة.

ويشترط لاستحقاق مكافأة نهاية الخدمة أن تكون مدة خدمة العامل سنة فأكثر، لأن القانون قضى بأن المكافأة تحسب على أساس متوسط الاجر مضروباً بعدد سنوات الخدمة.